

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٠٧ لسنة ١٩٥٩

بتعيين وكيل وزارة مساعد لوزارة الصناعة المركزية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين

المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢ لسنة ١٩٥٦ الخاص بإنشاء وزارة

الصناعة المعدل بقرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ١٩٥٦ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧٤ لسنة ١٩٥٩ بضم وزارة الصناعة

التنفيذية لوزارة الصناعة المركزية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٠٣ لسنة ١٩٥٩ بشأن إنشاء درجة

وكيل وزارة مساعد ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد الدكتور رياض عبد المجيد حجازي مديراً
مصلحة الأبحاث الجيولوجية والتعدينية وكلاً مساعداً لوزارة الصناعة
المركزية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٢ صفر سنة ١٣٧٩ (٧ أغسطس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

(٣) معدل الفائدة السنوى هو ٥,٥ ٪ (خمسة ونصف في المائة) .

(٤) يتم استهلاك القرض وفوائده على أقساط نصف سنوية متساوية
عدها أربعون قسطاً تبدأ بعد ستة شهور من تاريخ حصول المؤسسة
على آخر دفعة من دفعات القرض .

(٥) في حالة تأخير المؤسسة في سداد أى قسط من أقساط الاستهلاك
تقوم بدفع فائدة قدرها ٦ ٪ عن مدة التأخير .

(٦) تقوم المؤسسة بإدراج قيمة أقساط الاستهلاك المسددة للقرض
وفوائده في ميزانيتها طوال مدة القرض .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من
تاريخ نشره ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ محرم سنة ١٣٧٩ (٤ أغسطس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٠٦ لسنة ١٩٥٩

بإيفاد وفد لزيارة مناطق الإصلاح الزراعى بإيطاليا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يشكل وفد من السادة :

محمد عبد الوهاب عزت ، رئيساً

دكتور السيد أحمد السمنى .

مصطفى أحمد عوض

عمر صبرى عباس .

لزيارة مناطق الإصلاح الزراعى وإصلاح الأراضى بإيطاليا تلبية لدعوة
الحكومة الإيطالية لمدة خمسة عشر يوماً .

مادة ٢ - على وزير الزراعة والإصلاح الزراعى تنفيذ هذا القرار ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ محرم سنة ١٣٧٩ (٥ أغسطس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر